فئات الرسوم القياسية لتركيب الهاتف والخدمات الاخرى

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٥٦/٧/٤ الموافقة على فئات الرسوم القياسية لتركيب الهاتف والخدمات الاخرى المعدله لسنة ١٩٥٦ بشكلها التالي :

فئات الرسوم القياسية لتركيب الهاتف والخدمات الاخرى

صادرة بمقتضي الفقرة (١٤) من المادة (٣) من نظام الهاتف رقم (١) لسنة ١٩٥٢ .

المادة ١ — تسمى هذه الرسوم (فئات الرسوم القياسية لتركيب الهاتف والخدمات الاخرى (المعدلة) لسنة ١٩٥٦) ويعمل بها اعتبارا من ١٩٥٦/٧/١ .

المادة ٢ — تعدل المادة (٧) من فئات الرسوم القياسية لتركيب الهاتف والخدمات الاخرى لسنة ١٩٥٦ المنشور في العدد ١٢٧١ من الجريدة الرسمية الصادر في ١٦ نيسان سنة ١٩٥٦ باضافة كلمة (القدس) بعد كلمة (رام الله) الواردة في اولها .

١٩٥٦/٧/٤



الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : يوم السبت ١١ محرم سنة ١٣٧٦ الموافق ١٨ آب سنة ١٩٥٦ — ١٢٩٠

عدد ممتاز

مطبعة الاردن • عمان